

■ لجنة بمجلس الشعب تؤكد:

إجراءات مواجهة الفتنة ضرورة دستورية لحماية السلام الاجتماعى

أكدت اللجنة التى شكلها مجلس الشعب لاعداد تقرير عن خطاب الرئيس انور السادات ، ان الإجراءات التى اتخذها الرئيس لمواجهة الفتنة الطائفية تعتبر حالة من حالات الضرورة التى نصت عليها المادة ٧٢ من الدستور ،والتي تتيح لرئيس الجمهورية اذا ما قام خطر يهدد الوحدة الوطنية أو سلامة الوطن أن يتخذ الإجراءات السريعة لمواجهة هذا الخطر .
وعرضت اللجنة فى تقريرها التأميل الدستوري والتانونى لسلطات رئيس الجمهورية - طبقا لحالة النوروة - لانتلاع الفتنة من جذورها .
وصرح محمد رشوان وكيل المجلس ورئيس اللجنة بان اللجنة اذ «سندقتا»
خاصا للتقرير ، جمعت فيه كل ما ورد

على لسان الرئيس السادات خلال السنوات العشر الماضية ، من توجيهات ونصح وارشاد وانذار للمتطرفين من المسلمين والمسيحيين الذين استغلوا الدين للامور الدنيوية . وكان اول انذار لهم فى خطابه أمام مجلس الشعب فى ١٤ مايو ١٩٧٢ . وهذا يكشف ان القرارات الاخيرة للرئيس كانت نتيجة حسابات دقيقة بنيت على رؤية شاملة لفهم المسالام الاجتماعى اذ حتى لا تتحول مصر الى لبنان اخرى .
وردا على الذين يشيرون ان هذه القرارات والإجراءات انما جاءت لتغلبية عدم تقنين مجلس الشعب لمبادئ الشريعة الإسلامية ، وأبرزت اللجنة فى باب خاص من التقرير الجهود التى بذلها مجلس الشعب للتقنين لتكون وثيقة لارد على هؤلاء .